

شرح نخبة الفكر في مصطلحات أهل الأثر

@ 488 | وعلمنا أنه من أحفظ الناس ، ذكره السخاوي . | | (وشرطه) أي الإبدال عمداً ، (أن لا يستمر عليه) أي لا يبقى المبدلُ على | [116 - ب] صورته لئلا يُطَنَّ أنه ورد كذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم . | | (بل ينتهي) أي بقاء الإبدال (بانتهاء الحاجة) وهي الامتحان ، (فلو وقع | الإبدالُ عمداً لا لمصلحةٍ) أي معتبرة كالامتحان ، (بل للإغراب مثلاً) أي ونحوه | مما ليس فيه مصلحة شرعية ، (فهو من أقسام الموضوع ، ولو وقع غلطاً ، فهو من | المقلوب أو المُعَلَّل) أي ما وقع فيه ذلك الإبدال من أقسامه . | وقال السخاوي : بل كالموضوع ، وصاحب الخلاصة جعله من أقسام | المقلوب حيث قال : هو نحو حديث مشهور عن سالم ، جُعل عن نافع ، ليصير | بذلك [غريباً] مرغوباً فيه . وهذا يدل على أن المقلوب لا يختص بما فيه التقديم | والتأخير ، فاللاحق ينافي السابق إلا أن يكون للمقلوب معنيان . | \$ ([المُمَدَّجَّة والمُدَّرَّة]) \$ | | (أو إن كانت المخالفة بتغيير حرف) أي بسبب التلطف بتغيير حرف ، (أو |